



اقتراح قانون

دولة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون يرمي الى تعديل الفقرة الثانية من المادة ١٠ من قانون أصول المحاكمات
الجزائية

نتشرف بأن نتقدم من دولتكم باقتراح قانون عملاً بأحكام المواد ١٠١ وما يليها من النظام
الداخلي لمجلس النواب يرمي الى تعديل الفقرة الثانية من المادة ١٠ من قانون أصول المحاكمات
الجزائية، آمليين منكم تحويله جانب المجلس النيابي الكريم لمناقشته وإقراره

النائب جورج نعيم عطاالله

اقترح قانون يرمي إلى

تعديل المادة ١٠ من ق. أ. م. ج.


المادة الأولى: تُعدل الفقرة الثانية من المادة العاشرة (١٠) من قانون أصول المحاكمات الجزائية
النص التالي بحيث تصبح الفقرة المذكورة كالتالي:

يبدأ سرعان مرور الزمن في الجرائم الآنية من تاريخ وقوعها، أما في الجرائم المستمرة أو المتعدية
أو المتعاقبة فلا يبدأ إلا من تاريخ إنتهاء الحالة الجرمية، على أن يبدأ سرعان مرور الزمن على
جرائم التزوير واستعمال المزور من تاريخ إكتشاف الفعل الجرمي.

المادة الثانية: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في: ٢٨/١٠/٢٠٢٠

النائب جورج نعيم عطاالله



الأسباب الموجبة

إن مدة مرور الزمن على الدعوى العامة في جناية أو جنحة التزوير واستعمال المزور يجب أن لا تبدأ بالسريان إلا من تاريخ اكتشاف التزوير وذلك بالنظر لنوعية هذا الجرم وطابعه الخفي غير الظاهر، والذي يبقى اكتشافه مرهوناً بظروف خارجة عن إرادة المجني عليه الحسن النية والإمكانات العادية المتوافرة لديه، والذي لا يمكن أن يُنسب إليه ولا إلى النيابة العامة التخلي عن حقهما بملاحقة مرتكبه والإدعاء عليه ضمن مدة مرور الزمن المقررة قانوناً طالما أنه لم يثبت قيام العلم لديهما بحصوله وبالتالي بنشوء حقهما بالإدعاء بشأنه.

كذلك، إن اكتشاف التزوير أو العلم به لا يُفترض افتراضاً، وان بدء مدة مرور الزمن على الدعوى العامة الناشئة عنه لا يكون معلقاً على مدى ثبوت أو عدم ثبوت لجوء مرتكبه إلى ضروب الذكاء والدهاء لإخفاء علمه ويبقى انطلاق هذه المدة معلقاً على اكتشافه والعلم به من قبل المجني عليه،

لا بل أكثر من ذلك، لا يمكن السماح للجاني والمرتكب بالاستفادة من أية ظروف منعت المجني عليه من العلم بالجرم المرتكب بحقه وبالتالي إعطاء الفرصة للجاني بالاستفادة من احتساب مرور الزمن بدءاً من تاريخ إرتكابه للجرم المشكو منه.

الأمر الذي يقضي معه تعديل النص على النحو المقترح.

